

قرار لمجلس المنافسة عدد 02/ق/2025 صادر في 7 رجب 1446
«8 يناير 2025) المتعلق بتولي شركة Renewable Energy
«En Localization Company المراقبة المشتركة لشركة En
«Envision Vision Arabia for Industry إلى جانب شركة Envision
Energy Technology Pte. Ltd.»

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة
كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 7 رجب 1446
(8 يناير 2025) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13
كما تم تغييره وتتميمه :

وبعد تأكد رئيسة الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع
طبقا لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي للمجلس :

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى
الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0159/ع.ت.إ/2024 بتاريخ
2 جمادى الآخرة 1446 (4 ديسمبر 2024)، والمتعلق بتولي شركة
«Renewable Energy Localization Company» المراقبة المشتركة
لشركة «En Vision Arabia for Industry» إلى جانب شركة Envision
Energy Technology Pte. Ltd. :

وعلى قرار المقرر العام بالنيابة لمجلس المنافسة السيد محمد
هشام بوعبيد رقم 0182/2024 بتاريخ 3 جمادى الآخرة 1446
(5 ديسمبر 2024) القاضي بتعيين السيدة سناء الحجوي والسيد
ياسين العلواوي مقررين في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من
القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره
وتتميمه :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 10 جمادى الآخرة 1446 (12 ديسمبر 2024) والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأطراف المعنية قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 14 من جمادى الآخرة 1446 (16 ديسمبر 2024) :

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 18 من جمادى الآخرة 1446 (20 ديسمبر 2024) :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الإله قشاشي ومقرري الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا الخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 7 رجب 1446 (8 يناير 2025) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بين الأطراف المعنية بتاريخ 15 يوليو 2024 والذي ينص على شروط تولي شركة «Renewable Energy Localization Company» المراقبة المشتركة لشركة «Envision Energy» Vision Arabia for Industry إلى جانب شركة «Technology Pte. Ltd.» عبر اقتناء 40 % من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق الأسقف المحددة بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال

السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Renewable Energy Localization Company» المراقبة المشتركة لشركة «Envision Energy» Vision Arabia for Industry إلى جانب شركة «Technology Pte. Ltd.» عبر اقتناء 40% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، بالإضافة إلى أن العقد يمنح أطراف العملية حق مراقبة القرارات الاستراتيجية التي تهم الشركة المستهدفة، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن هذه العملية تخضع للإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطاً من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين أطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

- **الطرف الأول :** Renewable Energy Localization Company هي شركة مساهمة منفردة خاضعة لقانون المملكة العربية السعودية والكائن مقرها الاجتماعي بشارع الاكتشاف، مبنى رقم 2877، حي العقيق، الرياض، المملكة العربية السعودية والمسجلة تحت عدد 1010939611. وهي شركة فرعية مملوكة بالكامل لصندوق الاستثمارات العامة (Fond d'investissement public). يتمثل نشاطها في الاستثمار وفي أنشطة الشركات القابضة في قطاع الطاقة المتجددة. وتجدر الإشارة إلى أن صندوق الاستثمارات العامة يمتلك استثمارات مباشرة وغير مباشرة في المملكة العربية السعودية وخارجها في عدة قطاعات منها التغذية والفلاحة والطاقة والرقمنة واللوجستيك :

- **الطرف الثاني :** Envision Energy Technology Pte. Ltd هي شركة خاصة محدودة الأسهم تأسست بموجب قانون جمهورية سنغافورة والكائن مقرها الاجتماعي بـ 10-Anson Road #11 07, International Plaza, 079903, Singapoure ومسجلة تحت رقم Z202305993. حيث تنشط في تصنيع وتوريد أنظمة مولدات توربينات الرياح وأنظمة تخزين البطاريات :

- **الجهة المستهدفة:** «En Vision Arabia for Industry» هي شركة ذات المسؤولية المحدودة تأسست بموجب قانون المملكة العربية السعودية والكائن مقرها الاجتماعي بـ 3074، شارع الأمير محمد بن أبو العزيز، 8088، حي العليا، الرياض، المملكة العربية السعودية والمسجلة تحت عدد 3550153545. تم إنشاؤها سنة 2023 بهدف تصنيع أنظمة مولدات توربينات الرياح بالمملكة العربية السعودية والمشاركة في مبادرات خاصة متعددة بالمملكة العربية السعودية تتعلق بتطوير الطاقات المتجددة :

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز يهدف إلى تحويل المملكة العربية السعودية إلى مركز للتكنولوجيا المتقدمة في قطاع الطاقات المتجددة، وتوطين وإنتاج 70 % من إجمالي الطاقات المتجددة للمملكة العربية السعودية بحلول عام 2030 وفقا للبرنامج الوطني السعودي للطاقة المتجددة. وذلك من أجل تقليص الاعتماد على الواردات وتعزيز سلسلة التوريد الداخلية وتنويع الاقتصاد السعودي وتعزيز مكانة المملكة العربية السعودية في قطاع الطاقة بالشرق الأوسط وفي العالم، لتصبح موردا أساسيا للأسواق المحلية ومصدرا للأسواق الخارجية :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث واستنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق تصنيع وتوريد توربينات الرياح البرية :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق المذكورة، يمكن أن يبقى التحديد مفتوحا لكون استنتاجات التحليل التنافسي ستظل دون تغيير أيّا كان التعريف المعتمد :

وحيث إن نتائج التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث خلصت إلى أن العملية المبلغة ليس من المحتمل أن تخل بالمنافسة من خلال تأثيرات أفقية لعدم تقاطع أنشطة الأطراف المعنية على مستوى سوق تصنيع وتوريد توربينات الرياح البرية. كما أن العملية لن ينتج عنها أي تراكم في حصص سوق الأطراف ولن يترتب عنه تغيير في بنية السوق الحالية، وبالتالي لن تساهم في خلق أو تعزيز وضع مهيمن :

وحيث إن نتائج التحليل التنافسي الذي أنجزته مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث خلصت إلى أن عملية التركيز الاقتصادي هاته لن يكون لها أي تأثير عمودي أو تكتلي سلبي على المنافسة في سوق تصنيع وتوريد توربينات الرياح :

وحيث إن السوق المعنية بعملية التركيز الحالية تشهد تنافسا مهما من خلال تواجد العديد من الشركات التي تنشط فيها :

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة والأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن عملية التركيز المبلغة لن يترتب عنها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 159/ع.ت. 2024 بتاريخ 2 جمادى الآخرة 1446 (4 ديسمبر 2024)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Renewable Energy Localization Company» المراقبة المشتركة لشركة «En Vision Arabia for Industry» إلى جانب شركة «Envision Energy Technology Pte. Ltd».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن الفرع المذكور خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 7 رجب 1446 (8 يناير 2025)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه برئاسة السيدة شيما عبو، وعضوية السديدين التهامي عبد الخالق وعثمان الفردوس.

الإضاءات :

شيما عبو.

عثمان الفردوس.

التهامي عبد الخالق.